

بحار الأنوار

[170] بيان: في القاموس: فقعد الدم أي سكن. وكأن طحاله كان من طغيان الدم فقد يكون منه نادرا، وإنهم طنوا أنه الطحال فأخطأوا، أو المعنى: انفصل عنه الدم عند البراز. قال في النهاية: فيه " نهى أن يقعد على القبر " قيل: أراد القعود لقضاء الحاجة من الحدث. 3 - المكارم: قال الصادق عليه السلام: اشربوا الكاشم لوجع الخصرة (1). 4 - القصص: بإسناده إلى الصدوق، بإسناده عن ابن محبوب، عن عبد الله بن سنان، قال: سأل أبي عبد الله عليه السلام: هل كان عيسى يصيبه ما يصيب ولد آدم؟ قال: نعم، ولقد كان يصيبه وجع الكبار في صغره، ويصيبه وجع الصغار في كبره، ويصيبه المرض. وكان إذا مسه وجع الخصرة في صغره وهو من علل الكبار قال لأمه: ابغي لي عسلا وشونيزا وزيتا فتعجني به، ثم اثني به. فأتته به، فأكرهه، فتقول: لم تكرهه وقد طلبته؟ فقال: هاتيه، نعتة بعلم النبوة، وأكرهته لجزع الصبي ويشم الدواء، ثم يشربه بعد ذلك. 5 - المحاسن: عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد (2) عن عبيد الله بن صالح الخثعمي، قال: شكوت إلى أبي عبد الله عليه السلام وجع الخصرة فقال: عليك بما يسقط من الخوان فكله. ففعلت ذلك فذهب عني. قال إبراهيم: قد كنت أجد في الجانب الايمن واليسر، فأخذت ذلك فانتفعت به (3). 6 - ومنه: عن محمد بن علي، عن إبراهيم بن مهزم، عن ابن الحر قال: شكا رجل إلى أبي عبد الله عليه السلام ما يلقي من وجع الخصرة، فقال: ما يمنعك من أكل ما يقع من الخوان (4)؟

(1) مكارم الاخلاق: 85. (2) في المصدر: عبد

الله. (3 و 4) المحاسن: 444.